

بحار الأنوار

[307] فيها - ووضع يده على فمه - فقلت: ولم ذاك؟ قال: لأن رسول الله صلى الله عليه وآله أتى الناس بما اكتفوا به على عهده وما يحتاجون إليه من بعده إلى يوم القيامة.

بيان: الظاهر أن "ها" حرف تنبيه، ووضع اليد على الفم إشارة إلى السكوت، وما قيل من أنه اسم فعل بمعنى خذو الإشارة لتعيين موضع الأخذ فلا يخفى بعده. 55 - سن: ابن فضال، عن ابن بكير، عن محمد بن الطيار قال: قال لي أبو جعفر عليه السلام: تخاصم الناس؟ قلت: نعم. قال: ولا يسألونك عن شيء إلا قلت فيه شيئاً؟ قلت: نعم، قال: فأين باب الرد إذا؟. 56 - سن: البزنطي، قال: قال رجل ممن أصحابنا لأبي الحسن عليه السلام: نقيس على الأثر نسمع الرواية فنقيس عليها، فأبى ذلك وقال: فقد رجع الأمر إذا إليهم فليس معهم لأحد أمر. بيان: ضميراً الجمع راجعان إلى المعصومين عليهم السلام أي يجب إرجاع الأمر إليهم إذا اشكل عليكم، إذ ليس لأحد معهم أمر ويحتمل رجوعهما إلى أصحاب القياس بل هو أظهر. 57 - سن: عثمان بن عيسى قال: سألت أبا الحسن موسى عليه السلام عن القياس فقال: وما لكم وللقياس؟ إن الله لا يسئل كيف أحل وكيف حرم. 58 - سن: أبي، عن صفوان، عن عبد المؤمن بن الربيع، عن محمد بن بشر الأسلمي قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام وورقة يسأله، فقال له أبو عبد الله عليه السلام: أنتم قوم تحملون الحلال على السنة، ونحن قوم نتبع على الأثر. بيان: قوله عليه السلام: تحملون الحلال كذا في النسخ ولعله كان بالخاء المعجمة أي تحملون الخصال والأحكام على السنة من غير أن يكون فيها أي تقيسون الأشياء بما ورد في السنة. وعلى المهملة لعل المراد: أنكم تحملون الشيء الحلال الذي لم يرد فيه أمر ولا نهى على ما ورد في السنة فيه أمر أو نهى بالقياس الباطل. 59 - سن: أبي، عن فضالة، عن موسى بن بكر، عن فضيل، عن أبي جعفر عليه السلام